فصل

في سنة رسول الله ﷺ

الشرح:

* السنة في اللغة: الطريقة، ومنه قال ﷺ: «لتركبن سنن من كان قبلكم»(١)؛ يعني: طريقتهم.

* وفي الاصطلاح: هي قول النبي ﷺ وفعله وإقراره.

فتشمل الواجب والمستحب.

* والسنة هي المصدر الثاني في التشريع.

ومعنى قولنا: «المصدر الثاني»: يعني: في العدد، وليس في الترتيب؛ فإن منزلتها إذا صحت عن النبي ﷺ كمنزلة القرآن.

لكن الناظر في القرآن يحتاج إلى شيء واحد، وهو صحة الدلالة على الحكم، والناظر في السنة يحتاج إلى شيئين: الأول: صحة نسبتها إلى الرسول ﷺ، والثاني: صحة دلالتها على الحكم؛ فكان المستدل بالسنة يعاني من الجهد أكثر مما يعانيه المستدل بالقرآن؛ لأن القرآن قد كفينا سنده؛ فسنده متواتر، ليس فيه ما يوجب الشك؛ بخلاف ما ينسب إلى الرسول ﷺ.

فإذا صحت السنة عن رسول الله ﷺ؛ كانت بمنزلة القرآن تماماً في تصديق الخبر والعمل بالحكم:

كما قال تعالى: ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ [النساء:

---

(١) رواه البخاري (٣٤٥٦)، ومسلم (٢٦٦٩) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

.[١١٣

وقال النبي ﷺ: «لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته؛ يأتيه الأمر من أمري؛ يقول: لا ندري! ما وجدنا في كتاب الله؛ اتبعناه، ألا وإني أوتيت الكتاب ومثله معه»[١].

ولهذا كان القول الصحيح أن القرآن يُنسخ بالسنة إذا صحت عن النبي ﷺ، وأن ذلك جائز عقلاً وشرعاً، ولكن ليس له مثال مستقيم[٢].

* * *

● قال المؤلف: «فَالسُّنَّةُ تُفَسِّرُ القُرْآنَ وَتُبَيِّنُهُ وَتَدُلُّ عَلَيْهِ وَتُعَبِّرُ عَنْهُ».

* قوله: «**تفسر القرآن**»؛ يعني: توضح المعنى المراد منه:

كما في تفسير قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]؛ حيث فسرها النبي ﷺ بأنها النظر إلى وجه الله عز وجل[٣].

---

(١) رواه أحمد (٤/ ١٣٢)، وأبو داود (٤٦٠٥)، والترمذي (٢٦٦٣)، وابن ماجه (١٣)، والحاكم (١/ ١٠٩)، وقد أطال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على «الرسالة» للشافعي (ص٩) تخريج هذا الحديث وتَصْحيحِه.

وانظر «الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام» للألباني، فقد صححه.

(٢) وهو قول الجمهور كما حكاه عنهم الشوكاني في «إرشاد الفحول» (ص١٩١).

(٣) تقدم تخريجه (١/ ٤٥٢).

وكما فَسَّر النبي ﷺ قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، فقال: «ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي»[1].

* و «تبيِّنُه»؛ يعني: تبين المجمل منه؛ حيث إن في القرآن آيات مجملة، لكن السنة بينتها ووضحتها؛ مثل:

قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [البقرة: ٤٣]: أمر الله بإقامتها، وبيَّنت السنة كيفيتها.

وقوله سبحانه: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ﴾ [الإسراء: ٧٨].

﴿لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ﴾؛ يعني: من دلوك الشمس إلى غسق الليل؛ أي: غاية ظلمته، وهو نصفه؛ لأن أشد ما يكون في ظلمة الليل نصفه.

فظاهر الآية أن هذا وقت واحد، ولكن السنة فصلت هذا المجمل:

فللظهر: من دلوك الشمس إلى أن يصير ظل كل شيء مثله.

وللعصر: من ذلك إلى اصفرار الشمس في الاختيار، ثم إلى غروبها في الضرورة.

وللمغرب: من غروب الشمس إلى مغيب الشفق الأحمر.

(١) رواه مسلم (١٩١٧)، عن عقبة بن عامر رضي الله عنه.

وللعشاء: من مغيب الشفق الأحمر إلى نصف الليل، وليس هناك وقت ضرورة للعشاء، ولهذا لو طهرت الحائض في منتصف الليل الأخير؛ لم يجب عليها صلاة العشاء ولا صلاة المغرب؛ لأن وقت صلاة العشاء تنتهي بانتصاف الليل، ولم يأت في السنة دليل على أن وقت صلاة العشاء يمتد إلى طلوع الفجر.

وللفجر: من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس.

ولهذا قال في نفس الآية: ﴿لِدُلُوكِ ٱلشَّمۡسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيۡلِ﴾، ثم فَصَلَ وقت الفجر، فقال: ﴿وَقُرۡءَانَ ٱلۡفَجۡرِۖ﴾ [الإسراء: ٧٨]؛ لأن وقت الفجر بينه وبين الأوقات الأخرى فاصل من قبله ومن بعده؛ فنصف الليل الثاني قبله، ونصف النهار الأول بعده.

هذا من بيان السنة حيث بينت الأوقات.

كذلك: ﴿وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة: ٤٣]؛ بينت السنة الأنصبة والأموال الزكوية.

* و «**تدل عليه**»: هذه كلمة تعم التفسير والتبيين والتعبير؛ فالسنة تفسر القرآن وتبين القرآن.

* و«**تعبر عنه**»؛ يعني: تأتي بمعانٍ جديدة أو بأحكام جديدة ليست في القرآن.

وهذا كثير؛ فإن كثيراً من الأحكام الشرعية استقلت بها السنة، ولم يأت بها القرآن.

لكن دل على أن لها حكم ما جاء في القرآن مثل قوله تعالى:

﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، وقوله: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ﴾ [الحشر: ٧]، وقوله: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦].

أما الحكم المعين؛ فالسنة استقلت بأحكام كثيرة عن القرآن، ومن ذلك ما سيأتينا في أول حديث ذكره المؤلف في هذا الفصل: «ينزل ربنا إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر...»[١]؛ فإن هذا ليس في القرآن.

إذاً؛ السنة مقامها مع القرآن على هذه الأنواع الأربعة: تفسير مشكل، وتبيين مجمل، ودلالة عليه، وتعبير عنه.

❊ ❊ ❊

● **ثم قال رحمه الله قاعدة مهمة: «وَمَا وَصَفَ الرَّسُولُ بِهِ رَبَّه عَزَّ وَجَلَّ مِن الأَحَادِيثِ الصِّحاحِ الَّتي تَلَقَّاها أَهْلُ المَعْرِفَةِ بِالقَبُولِ؛ وَجَبَ الإيمانُ بِهَا كَذَلِكَ».**

❊ قوله: «**وما**»: هذه شرطية. وفعل الشرط: «**وصف**». «**وجب الإيمان بها**»: هذا جواب الشرط.

فما وصف الرسول به ربه، وكذلك ما سمى به ربه؛ لأن هناك أسماء مما سمى به الرسول ربه لم تكن موجودة في القرآن؛ مثل (الشافي)؛ قال النبي ﷺ: «واشف أنت الشافي، لا شفاء

---

(١) سوف يأتي الحديث بطوله (٢/١٣)، وهو في الصحيحين.

إلا شفاؤك»[1].

* «الرب»: لم يأت في القرآن بدون إضافة لكن في السنة قال الرسول ﷺ: «أما الركوع فعظموا فيه الرب»[2].

وقال في السواك: «مطهرة للفم مرضاة للرب»[3]

وظاهر كلام المؤلف أنه يشترط لقبولها شرطان:

الأول: أن تكون الأحاديث صحيحة.

الثاني: أن يكون أهل المعرفة يعني بالأحاديث تلقوها بالقبول، ولكن ليس هذا هو المراد، بل مراد الشيخ ـ رحمه الله ـ أن الأحاديث الصحاح تلقاها أهل المعرفة بالقبول فتكون الصفة هذه صفة كاشفة لا صفة مقيدة.

* فقوله: «**التي تلقاها**»: هذا بيان لحال الأحاديث الصحيحة أي أن أهل المعرفة تلقوها بالقبول لأنه من المستحيل أن تكون الأحاديث صحيحة، ثم يرفضها أهل المعرفة، بل سيقبلونها.

صحيح أن هناك أحاديث ظاهرها الصحة، ولكن قد تكون معلولة بعلة؛ كانقلاب على الراوي ونحوه، وهذه لا تعد من الأحاديث الصحيحة.

---

(١) رواه: البخاري (٥٧٤٢)، ومسلم (٢١٩١)؛ عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) رواه مسلم (٤٧٩)، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) رواه البخاري معلقاً مجزوماً (٤/١٥٨)، ووصله أحمد (٦/٦٢)، والنسائي (١/١٠)، وابن حبان (٢/٢٨٧)، وحسّنه البغوي في «شرح السنة» (١/٣٤٩).

قال: «**وَجَبَ الإيمانُ بها**»: لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [النساء: ١٣٦]، وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ [النساء: ٥٩]، وقوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَآ أَجَبْتُمُ ٱلْمُرْسَلِينَ ۞ فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَنۢبَآءُ يَوْمَئِذٍ فَهُمْ لَا يَتَسَآءَلُونَ﴾ [القصص: ٦٥ ـ ٦٦]. . . والنصوص في هذا كثيرة معلومة.

واعلم أن موقف أهل الأهواء والبدع تجاه الأحاديث المخالفة لأهوائهم يدور على أمرين: إما التكذيب، وإما التحريف.

فإن كان يمكنهم تكذيبه؛ كذبوه؛ كقولهم في القاعدة الباطلة: أخبار الآحاد لا تقبل في العقيدة!!

وقد رد ابن القيم رحمه الله هذه القاعدة وأبطلها بأدلة كثيرة في آخر «مختصر الصواعق».

وإن كان لا يمكنهم تكذيبه؛ حرفوه؛ كما حرفوا نصوص القرآن.

أما أهل السنة؛ فقبلوا كل ما صح عن النبي ﷺ في الأمور العلمية والأمور العملية؛ لقيام الدليل على وجوب قبول ذلك.

* وقوله: «**كَذَلِك**»؛ يعني: كما يجب الإيمان بما في القرآن؛ من غير تحريف، ولا تعطيل، ولا تكييف، ولا تمثيل.

وقد ذكر المؤلف منها أحاديث عديدة؛ منها.

* * *